بسم الله الرحمن الرحيم

١٥- كتاب الاستسقاء

١- باب الاستسقاءِ وخروجِ النبيِّ ﷺ في الاستسقاءِ

١٠٠٥- عن عبّادِ بنِ تميمٍ عن عَمِّهِ قال: «خرجَ النبيُّ ﷺ يستسقي وحوّلَ رداءَهُ»

[الحديث ١٠٠٥- أطرافه في: ١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ٦٣٤٣]

(باب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ والاستسقاء لغة طلب سقي الماء من الغير للنفس أو الغير، وشرعاً طلبه من الله عند حصول الجدب على وجه مخصوص وقد اتفق فقهاء الأمصار على مشروعية صلاة الاستسقاء وأنها ركعتان وحكى ابن عبد البر الإجماع على استحباب الخروج إلى الاستسقاء والبروز إلى ظاهر المصر

٢- باب دُعاءِ النبيِّ ﷺ «اجعَلْهاعليهم سنينَ كسِني يوسفَ»

١٠٠٦- عن أبي هريرةَ «أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا رفعَ رأسَهُ منَ الركعةِ الآخرةِ يقول: اللّهمَّ أنجِ عيّاشَ بنَ أبي ربيعةَ، اللّهمَّ أنجِ سلمةَ بنَ هشامٍ، اللّهمَّ أنجِ الوليدَ بنَ الوليدِ، اللهمَّ أنجِ المستضعفينِ منَ المؤمنينَ. اللّهمَّ اشددْ وطأتَكَ على مُضرَ. اللّهمَّ اجعلْها سِنينَ كسِني يوسفَ. وأن النبيَّ ﷺ قال: غِفارُ غَفَرَ اللهُ لها، وأسلَمُ سالمها اللهُ»

قال ابنُ أبي الزناد عن أبيه هذا كله في الصبحِ

١٠٠٧- عن عبدِ الله قال: «إنَّ النبيَّ ﷺ لما رأى منَ الناسِ إدباراً قال: اللّهمَّ سَبعٌ كسبعِ يوسفَ. فأخذتْهم سنةٌ حَصَّتْ كلَّ شيءٍ، حتى أكلوا الجلودَ والمَيتَةَ والجِيَفَ، وينظرُ أحدُهم إلى السماءِ فيرى الدُّخانَ من الجوعِ. فأتاهُ أبو سفيانَ فقال: يا محمدُ، إنكَ تأمرُ بطاعةِ اللهِ وبصلةِ الرَّحمِ، وإنَّ قومَكَ قد هَلَكوا، فادعُ اللهَ لهم. قال اللهُ تعالى (فارتقبْ يومَ تأتي السماءُ بدخانٍ مبينٍ - إلى قوله- إنكم عائدونَ . يومَ نبطِشُ البَطشةَ الكبرى) فالبطشةُ يوم بدرٍ، وقد مَضَتِ الدُّخانُ والبطشةُ واللزامُ وآيةُ الرومِ»

[الحديث ١٠٠٧- أطرافه في: ١٠٢٠، ٤٦٩٣، ٤٧٦٧، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩، ٤٨٢٠، ٤٨٢١، ٤٨٢٢، ٤٨٢٣، ٤٨٢٤، ٤٨٢٥].

قوله (باب دعاء النبي ﷺ: اجعلها سنين كسني يوسف) وجه إدخاله في أبواب الاستسقاء التنبيه على أنه كما شرع الدعاء بالاستسقاء للمؤمنين كذلك شرع الدعاء بالقحط على الكافرين لما فيه من نفع الفريقين بإضعاف عدو المؤمنين ورقة قلوبهم ليذلوا للمؤمنين.وقد

ظهر من ثمرة ذلك التجاؤهم إلى النبي ﷺ أن يدعو لهم برفع القحط، كما في الحديث الثاني. ويمكن أن يقال: إن المراد أن مشروعية الدعاء على الكافرين في الصلاة تقتضي مشروعية الدعاء للمؤمنين فيها، فثبت بذلك صلاة الاستسقاء خلافاً لمن أنكرها. والمراد بسني يوسف ما وقع في زمانه عليه السلام من القحط في السنين السبع كما وقع في التنزيل، وقد بين ذلك في الحديث الثاني حيث قال: «سبعاً كسبع يوسف» وأضيفت إليه لكونه الذي أنذر بها، أو لكونه الذي قام بأمور الناس فيها.

قوله (غفار غفر الله لها) فيه الدعاء بما يشتق من الاسم كأن يقول لأحمد: أحمد الله عاقبتك، ولعلي: أعلاك الله. وهو من جناس الاشتقاق، ولا يختص بالدعاء بل يأتي مثله في الخبر، ومنه قوله تعالى (وأسلمت مع سليمان) وسيأتي في المغازي(١) حديث «عصية عصت الله ورسوله» وإنما اختصت القبيلتان بهذا الدعاء لأن غفاراً أسلموا قديماً، وأسلم سالموا النبي ﷺ كما سيأتي بيان ذلك في أوائل المناقب(٢) إن شاء الله تعالى

قوله (لما رأى من الناس إدباراً) أي عن الإسلام، وسيأتي في تفسير الدخان أن قريشاً لما أبطؤا عن الإسلام.

قوله (فأخذتهم سنة) أي أصابهم القحط،وقوله «حصت» أي استأصلت النبات حتى خلت الأرض منه

٣- باب سُؤال الناسِ الإمامَ الاستسقاءَ إذا قحطوا

١٠٠٨- عن عبد الله بن دينارٍ عن أبيهِ قال: سمعتُ ابنَ عمرَ يتمثَّلُ بشعرِ أبي طالبٍ:

وَأبيضَ يُستسقى الغَمامُ بوجهِهِ ثِمال اليَتامى عِصمةٌ لِلأراملِ

[الحديث ١٠٠٨- طرفه في: ١٠٠٩]

١٠٠٩- عن سالمٍ عن أبيهِ «رُبَّما ذكرتُ قولَ الشاعرِ وأنا أنظرُ إلى وجهِ النبيِّ ﷺ يَستسقي، فما يَنزلُ حتى يَجيشَ كلُّ مِيزابٍ:

وَأبيضَ يُستسقى الغَمامُ بوجهِهِ ثِمال اليَتامى عِصمةٌ لِلأراملِ

وهوَ قولُ أبي طالبٍ»

١٠١٠- عن أنسٍ «أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي اللهُ عنهُ كانَ إذا قَحَطوا استسقى بالعبَّاسِ بنِ عبدِ المطَّلبِ فقال: اللَّهمَّ إنَّا كنَّا نَتوسَّلُ إليكَ بنبينا فتسقِينا، وإنَّا نتوسَّلُ إليكَ بعمِّ نبينا فاسقِنا. قال: فيُسقَونَ»

(١) كتاب المغازي باب / ٢٨ ح ٤٠٩٥ - ٣ / ٣٠٧
(٢) كتاب المناقب باب / ٦ ح ٣٥١٣ - ٣ / ٨٧

{الحديث ١٠١٠- طرفه في: ٣٧١}

قوله (يتمثل)أي ينشد شعر غيره قوله (ثمال) هو العماد والملجأ والمطعم والمغيث والمعين والكافي قد أطلق على كل من ذلك قوله. (عصمة للأرامل) أي يمنعهم مما يضرهم

قوله (يجيش) يقال: جاش الوادي إذا زخر بالماء، وجاشت القدر إذا غلت، وجاش الشيء إذا تحرك. وهو كناية عن كثرة المطر

قوله (كل ميزاب) هو ما يسيل منه الماء من موضع عال

ويستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة ، وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته بحقه.

٤- باب تحويلِ الرِّداءِ في الاستسقاءِ

١٠١١- عن عبد اللهِ بنِ زيدٍ «أنَّ النبيَّ ﷺ استسقى، فقلبَ رداءَهُ»

١٠١٢- عن عبد اللهِ بنِ زيدٍ أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ إلى المصلَّى فاستسقى، فاستقبلَ القِبلةَ، وَقَلَبَ رِداءَهُ، فصلى ركعتينِ».

قوله (باب تحويل الرداء في الاستسقاء) ترجم لمشروعيته خلافاً لمن نفاه

قوله (استسقى فقلب رداءه) وقد وقع بيان المراد من ذلك في «باب الاستسقاء بالمصلى» في زيادة سفيان عن المسعودي عن أبي بكر بن محمد، ولفظه «قلب رداءه جعل اليمين على الشمال» وزاد فيه ابن ماجه وابن خزيمة من هذا الوجه «والشمال على اليمين» وقد استحب الشافعي في الجديد فعل ما هم به ﷺ من تنكيس الرداء مع التحويل الموصوف، وزعم القرطبي كغيره أن الشافعي اختار في الجديد تنكيس الرداء لا تحويله، والذي في «الأم» ما ذكرته. والجمهور على استحباب التحويل فقط، ولا ريب أن الذي استحبه الشافعي أحوط[1]. وعن أبي حنيفة وبعض المالكية لا يستحب شيء من ذلك، واستحب الجمهور أيضاً أن يحول الناس بتحويل الإمام، ويشهد له ما رواه أحمد من طريق أخرى عن عباد في هذا الحديث بلفظ «وحول الناس معه» ثم إن ظاهر قوله «فقلب رداءه» أن التحويل وقع بعد فراغ الاستسقاء وليس كذلك، بل المعنى فقلب رداءه في أثناء الاستسقاء .وقد بينه مالك في روايته المذكورة ولفظه «حول رداءه حين استقبل القبلة» ولمسلم من رواية يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد «وإنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه» واختلف في حكمة هذا التحويل: فجزم المهلب بأنه للتفاؤل بتحويل الحال عما هي عليه، وتعقبه ابن العربي بأن

---

(١) ليس الأمر كما قاله الشارح، بل الأولى والأحوط هو التحويل يجعل ما على الأيمن على الأيسر وعكسه، لأن الحديث بذلك أصح وأصرح، ولأن فعله أيسر وأسهل، والله أعلم.

من شرط الفأل أن لا يقصد إليه. قال: وإنما التحويل أمارة بينه وبين ربه، قيل له حول رداءك ليتحول حالك. وتعقب بأن الذي جزم به يحتاج إلى نقل ، والذي رده ورد فيه حديث رجاله ثقات أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر، ورجح الدارقطني إرساله. وعلى كل حال فهو أولى من القول بالظن.

قوله (خرج إلى المصلى فاستسقى) وفي حديث ابن عباس عند أحمد وأصحاب السنن «خرج النبي ﷺ متبذلاً متواضعاً متضرعاً حتى أتى المصلى فرقى المنبر» وفي حديث أبي الدرداء عند البزار والطبراني «قحط المطر، فسألنا نبي الله ﷺ أن يستسقي لنا، فغدا نبي الله ﷺ » الحديث.وقد حكى ابن المنذر الاختلاف في وقتها، والراجح أنه لا وقت لها معين، وإن كان أكثر أحكامها كالعيد، لكنها تخالفه بأنها لا تختص بيوم معين، وهل تصنع بالليل؟ استنبط بعضهم من كونه ﷺ جهر بالقراءة فيها بالنهار أنها نهارية كالعيد، وإلا فلو كانت تصلى بالليل لأسر فيها بالنهار وجهر بالليل كمطلق النوافل.ونقل ابن قدامة الإجماع على أنها لا تصلى في وقت الكراهة، وأفاد ابن حبان أن خروجه ﷺ إلى المصلى للاستسقاء كان في شهر رمضان سنة ست من الهجرة.

قوله (وصلى[(١)] ركعتين) في رواية يحيى بن سعيد المذكورة عند ابن خزيمة «وصلى بالناس ركعتين» وفي رواية الزهري الآتية في «باب كيف حول ظهره » : «ثم صلى لنا ركعتين» واستدل به على أن الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة ، وهو مقتضى حديث عائشة وابن عباس المذكورين، لكن وقع عند أحمد في حديث عبد الله بن زيد التصريح بأنه بدأ بالصلاة قبل الخطبة، وكذا في حديث أبي هريرة عند ابن ماجه حيث قال: «فصلى بنا ركعتين بغير أذان ولا إقامة والمرجح عند الشافعية والمالكية الثاني، وعن أحمد رواية كذلك، ورواية «يخير» ، ولم يقع في شيء من طرق حديث عبد الله بن زيد صفة الصلاة المذكورة ولا ما يقرأ فيها

٥- باب انتقامِ الربِّ جلَّ وعزَّ مِن خَلقِهِ بالقَحطِ إذا انتُهكَتْ محارمُ اللهِ

٦- باب الاستسقاءِ في المسجدِ الجامعِ

١٠١٣- عن أنسِ بنِ مالكٍ يذكرُ أنَّ رجلاً دَخَلَ يومَ الجمعةِ من بابٍ كان وِجاهَ المنبرِ ورسولُ اللهِ ﷺ قائمٌ يخطُبُ، فاستقبلَ رسولَ اللهِ ﷺ قائماً فقال: يا رسولَ اللهِ هَلَكَتِ المواشي، وانقطعَتِ السبُلُ، فادعُ اللهَ يُغيثُنا. قال فرفعَ رسولُ اللهِ ﷺ يديهِ فقال: اللهمَّ اسقِنا ، اللهمَّ اسقنا، اللهمَّ اسقنا. قال أنسٌ: ولا واللهِ ما نرى في السماءِ من سحابٍ ولا

(١) رواية الباب "فصلى ركعتين واليونينية توافق الشرح

قَزَعَةً ولا شيئاً، وما بيننا وبينَ سَلعٍ من بيتٍ ولا دارٍ. قال: فطلعتْ من ورائه سَحابَةٌ مثلُ الترسِ، فلما توسَّطتِ السماءُ انتشرتْ، ثمَّ امطرتْ - قال: والله ما رأينا الشمسَ سَبْتًا. ثمَّ دخلَ رجلٌ من ذلك البابَ في الجمعةِ المقبلةِ- ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يخطبُ- فاستقبلهُ قائماً فقال: يا رسولَ الله، هلكتِ الأموالُ، وانقطتِ السبلُ، فادعُ اللهَ يُمسكْها. قال فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديهِ ثمَّ قال: اللهمَّ حَوالَينا ولا علينا، اللهمَّ على الآكام والظِّرابِ والأوْديةِ ومنابتِ الشجرِ. قال: فانقطتْ، وخرجْنا نمشي في الشمسِ، قال شريكٌ: فسألتُ أنساً: أهوَ الرجُلُ الأوَّلُ؟ قال: لا أدري

قوله (باب الاستسقاء في المسجد الجامع) أشار بهذه الترجمة إلى أن الخروج إلى المصلى ليس بشرط في الاستسقاء لأن الملحوظ في الخروج المبالغة في اجتماع الناس، وذلك حاصل في المسجد الأعظم بناء على المعهود في ذلك الزمان من عدم تعدد الجامع، بخلاف ما حدث في هذه الأعصار في بلاد مصر والشام والله المستعان.

قوله (من باب كان وجاه المنبر) أي مواجهة

قوله (هلكت الأموال) في رواية كريمة وأبي ذر جميعاً عن الكشميهني «المواشي» وهو المراد بالأموال هنا لا الصامت والمراد بهلاكهم عدم وجود مايعيشون به من الأقوات المفقودة بحبس المطر.

قوله (وانقطعت السبل) والمراد بذلك أن الإبل ضعفت -لقلة القوت- عن السفر، أو لكونها لا تجد في طريقها من الكلأ ما يقيم أودها، وقيل المراد نفاد ما عند الناس من الطعام أو قلته فلا يجدون ما يحملونه يجلبونه إلى الأسواق

قوله (من سحاب) أي مجتمع (ولا قزعة) بفتح القاف والزاي أي سحاب متفرق

قوله (وما بيننا وبين سلع) بفتح المهملة وسكون اللام جبل معروف بالمدينة ،

قوله (من بيت ولادار) أي يحجبنا عن رؤيته ، وأشار بذلك إلى أن السحاب كان مفقوداً لا مستتراً ببيت ولا غيره

قوله (فطلعت) أي ظهرت (من ورائه) أي سلع، وكأنها نشأت من جهة البحر لأن وضع سلع يقتضي ذلك

قوله (مثل الترس) أي مستديرة

قوله (فلما توسطت السماء انتشرت) وكأن فائدته تعميم الأرض بالمطر

قوله (مار أينا الشمس ستا) كناية عن استمرار الغيم الماطر، وهذا في الغالب

قوله (هلكت الأموال وانقطعت السبل) أي بسبب غير السبب الأول، والمراد أن كثرة الماء انقطع المرعى بسببها فهلكت المواشي من عدم الرعي، أو لعدم ما يكنها من المطر، ويدل على ذلك قوله في رواية سعيد عن شريك عند النسائي «من كثرة الماء» وأما انقطاع السبل فلتعذر سلوك الطرق من كثرة الماء.

قوله (اللهم حوالينا) اجعل أو أمطر،والمراد به صرف المطر عن الأبنية والدور

قوله (اللهم على الآكام) قال ابن البرقي: هو التراب المجتمع وقال الخطابي: هي الهضبة الضخمة، وقيل الجبل الصغير،

قوله (والأودية) والمراد بها ما يتحصل فيه الماء لينتفع به

قوله (فانقطعت) أي السماء أو السحابة الماطرة، والمعنى أنها أمسكت عن المطر على المدينة، وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم جواز مكالمة الإمام في الخطبة للحاجة، وفيه القيام في الخطبة وأنها لا تنقطع بالكلام ولا تنقطع بالمطر، وفيه قيام الواحد بأمر الجماعة، وإنما لم يباشر ذلك بعض أكابر الصحابة لأنهم كانوا يسلكون الأدب بالتسليم وترك الابتداء بالسؤال، ومنه قول أنس «كان يعجبنا أن يجيء الرجل من البادية فيسأل رسول الله ﷺ وسؤال الدعاء من أهل الخير ومن يرجى منه القبول وإجابتهم لذلك، ومن أدبه بث الحال لهم قبل الطلب لتحصيل الرقة المقتضية لصحة التوجه فترجى الإجابة عنده، وفيه تكرار الدعاء ثلاثاً، وإدخال دعاء الاستسقاء في خطبة الجمعة والدعاء به على المنبر ولا تحويل فيه ولا استقبال، والاجتزاء بصلاة الجمعة عن صلاة الاستسقاء، وليس في السياق ما يدل على أنه نواها مع الجمعة، وفيه علم من أعلام النبوة في إجابة الله دعاء نبيه عليه السلام عقبه أو معه ابتداءً في الاستسقاء وانتهاءً في الاستصحاء وامتثال السحاب أمره بمجرد الإشارة[1]، وفيه الأدب في الدعاء حيث لم يدع برفع المطر مطلقاً لاحتمال الاحتياج إلى استمراره فاحترز فيه بما يقتضي رفع الضرر وإبقاء النفع، ويستنبط منه أن من أنعم الله عليه بنعمة لا ينبغي له أن يتسخطها لعارض يعرض فيها، بل يسأل الله رفع ذلك العارض وإبقاء النعمة وفيه أن الدعاء برفع الضرر لا ينافي التوكل وإن كان مقام الأفضل التفويض[2] لأنه ﷺ كان عالماً بما وقع لهم من الجدب، وأخر السؤال في ذلك تفويضاً لربه،

(١) لو قال: فيه عظم كرامة النبي ﷺ على ربه حيث أجاب دعاءه على الفور، لكان أولى. (المختصر)

(٢) في هذا نظر، والصواب أن الأخذ بالأسباب والبدار بالدعاء والاستغاثة عند الحاجة أولى وأفضل من التفويض، وسيرته ﷺ وسيرة أصحابه رضي الله عنهم تدل على ذلك، ولعله إنما أخر الدعاء لأسباب اقتضت ذلك غير التفويض، فلما سأله هذا السائل بادر بإجابته، وذلك عن إذن الله سبحانه وتشريعه، لأنه (ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، والله أعلم. الشيخ ابن باز

ثم أجابهم إلى الدعاء لما سألوه في ذلك بياناً للجواز وتقرير السنة في هذه العبادة الخاصة، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة نفع الله به. وفيه جواز تبسم الخطيب على المنبر تعجباً من أحوال الناس، وجواز الصياح في المسجد بسبب الحاجة المقتضية لذلك. وفيه اليمين لتأكيد الكلام واستدل به على جواز الاستسقاء بغير صلاة مخصوصة وقد استدل به المصنف في الدعوات على رفع اليدين في كل دعاء وفيه جواز الدعاء بالاستصحاء للحاجة

٧- باب الاستسقاء في خُطبة الجمعة غيرَ مُستقبلِ القبلة

١٠١٤- عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ رجلاً دخلَ المَسجدَ يومَ جمعةٍ من بابٍ كان نحوَ بابِ دار القضاءِ -ورسولُ اللهِ ﷺ قائمٌ يخطُبُ- فاستقبلَ رسولَ اللهِ ﷺ قائماً ثمَّ قال: يارسولَ اللهِ هَلكَتِ الأموالُ، وانقطعَتِ السبلُ، فادعُ اللهَ يُغيثُنا. فرفعَ رسولُ اللهِ ﷺ يديهِ ثمَّ قال: اللهمَّ أغثْنا اللهمَّ أغثْنا اللهمَّ أغثْنا. قال أنسٌ: ولا واللهِ ما نرى في السماءِ من سحابٍ ولا قَزَعةً، وما بَيننا وبينَ سلعٍ من بيتٍ ولادارٍ. قال فطلعتْ من ورائه سحابةٌ مثلُ التُّرسِ، فلما توسَّطتِ السماءُ انتشَرتْ، ثمَّ أمطرَتْ، فلا واللهِ ما رأينا الشمسَ ستًا. ثمَّ دخلَ رجلٌ من ذلك البابِ في الجمعةِ - ورسولُ اللهِ ﷺ قائمٌ يَخطُبُ- فاستقبلهُ قائماً فقال: يا رسولَ اللهِ هَلكَتِ الأموالُ، وانقطعَتِ السبُلُ، فادعُ اللهَ يُمسكْها عنا. قال فرفعَ رسولُ اللهِ ﷺ يديهِ ثمَّ قال: اللهمَّ حَوالَينا ولا علينا، اللهمَّ على الآكامِ والظِّرابِ وبُطونِ الأوديةِ ومَنابتِ الشجرِ. قال فأقلعتْ وخرجنا نمشي في الشمسِ. قال شريكٌ سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ: أهوَ الرجلُ الأوَّلُ؟ فقال: ما أدري»

٨- باب الاستسقاء على المنبرِ

١٠١٥- عن أنسٍ قال «بينما رسولُ اللهِ ﷺ يَخطُبُ يومَ الجمعةِ إذ جاءَهُ رجلٌ فقال: يا رسولَ اللهِ قَحط المطرُ، فادعُ اللهَ أن يسقينا. فدعا فمُطرنا، فما كدنا أن نصلَ إلى منازلنا، فما زلنا نُمطرُ إلى الجمعةِ المقبلة. قال فقامَ ذلك الرجُلُ - أو غيرهُ- فقال يا رسولَ اللهِ ادعُ اللهَ أن يصرِفَهُ عنا. فقال رسولُ اللهِ ﷺ اللهمَّ حَوالَينا ولا علينا.قال: فلقد رأيتُ السحابَ يتقطَّعُ يميناً وشمالاً، يُمطَرونَ ولا يُمطَرُ أهلُ المدينة»

٩- باب مَن اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء

١٠١٦- عن أنسٍ قال « جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال «هَلكَتِ المواشي، وتقطَّعتِ السبلُ. فدعاَ فمُطرنا من الجمعةِ إلى الجمعة. ثمَّ جاءَ فقال: تهدَّمتِ البيوتُ، وتقطَّعتِ السبلُ، وهلكتِ المواشي، فادعُ اللهَ يُمسكْها. فقامَ النبيُّ ﷺ فقال: اللهمَّ على الآكامِ والظِّرابِ والأوديةِ ومنابتِ الشجرِ. فانجابتْ عن المدينةِ انجيابَ الثوب»

١٠- باب الدعاءِ إذا تقطعت السبُلُ من كثرة المطرِ

١٠١٧- عن أنسِ بنِ مالكٍ قال «جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ، هَلَكَتِ المواشي، وانقطعتِ السبلُ فادعُ اللهَ فدعا رسولُ اللهِ ﷺ فمُطروا من جمعةٍ إلى جمعةٍ. فجاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال يا رسولَ اللهِ، تهدمتِ البيوتُ، وتقطّعتِ السبلُ، وهلكتِ المواشي. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: اللهمَّ على رءوسِ الجبالِ والآكامِ، وبطونِ الأوديةِ، ومنابتِ الشجرِ. فانجابتْ عنِ المدينة انجيابَ الثوبِ»

١١- باب ما قيلَ إنَّ النبيَّ ﷺ لم يُحوِّلْ رداءَهُ في الاستسقاءِ يومَ الجمعةِ

١٠١٨- عن أنسِ بنِ مالكٍ «أنَّ رجلاً شكا إلى النبيِّ ﷺ هلاكَ المالِ وَجَهدَ العيالِ، فدعا اللهَ يَستسقي. وَلم يَذكُرْ أنه حوَّلَ رِداءَهُ، ولا استقبلَ القبلةَ»

١٢- باب إذا استَشفَعوا إلى الإمامِ ليستسقِيَ لهم لم يَرُدُّهم

١٠١٩- عن أنسِ بنِ مالكٍ أنه قالَ «جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ، هلكتِ المواشي، وتقطّعتِ السبُلُ، فادعُ اللهَ. فدعا اللهَ فمُطرنا من الجمعةِ إلى الجمعةِ فجاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ ، تهدمتِ البيوتُ،وتَقطّعتِ السبلُ، وهلكتِ المواشي، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: اللهمَّ على ظهورِ الجبالِ والآكامِ وبُطونِ الأوديةِ ومَنابتِ الشجرِ. فانجابتْ عنِ المدينةِ انجيابَ الثَّوبِ»

١٣- باب إذا استشفعَ المُشركونَ بالمسلمينَ عندَ القَحطِ

١٠٢٠- عن ابن مسعودٍ قال «إنَّ قُريشاً أبطئوا عنَ الإسلامِ، فدعا عليهمُ النبيُّ ﷺ، فأخذتْهم سَنَةٌ حتى هلكوا فيها، وأكلوا المَيتةَ والعظامَ. فجاءَهُ أبو سُفيانَ فقال: يا محمدُ، جئتَ تأمرُ بصلةِ الرَّحِمِ، وإنَّ قومَكَ هَلكوا، فادعُ اللهَ. فقرأَ (فارتقبْ يومَ تأتي السماءُ بدخانٍ مبينٍ) ثم عادوا إلى كفرِهم، فذلك قوله تعالى (يومَ نبطِشُ البطشةَ الكبرى) يومَ بدرٍ- قال وزاد أسباط عن منصور- : فدعا رسولُ اللهِ ﷺ فسُقوا الغَيثَ، فأطبقتْ عليهم سبعاً. وشكا الناسُ كثرةَ المطرِ فقال: اللهمَّ حَوالَينا ولا عَلينا. فانحدرتِ السحابةُ عن رأسِهِ، فسُقوا الناسُ حَولَهم»

قوله (باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط) قال الزين بن المنير: ظاهر هذه الترجمة منع أهل الذمة من الاستبداد بالاستسقاء،كذا قال،ولايظهر وجه المنع من هذا اللفظ. واستشكل بعض شيوخنا مطابقة حديث ابن مسعود للترجمة، لأن الاستشفاع إنما وقع عقب دعاء النبي ﷺ بالقحط، ثم سئل أن يدعو برفع ذلك ففعل، فنظيره أن يكون إمام المسلمين هو الذي دعا على الكفار بالجدب فأجيب فجاءه الكفار يسألونه الدعاء بالسقيا انتهى. ومحصله أن الترجمة أعم من الحديث، ويمكن أن يقال،هي مطابقة لما وردت فيه، ويلحق بها بقية الصور، إذ لا يظهر الفرق بين ما إذا استشفعوا بسبب دعائه أو بابتلاء الله

لهم بذلك، فإن الجامع بينهما ظهور الخضوع منهم والذلة للمؤمنين في التماسهم منهم الدعاء لهم، وذلك من مطالب الشرع. ويحتمل أن يكون ما ذكره شيخنا هو السبب في حذف المصنف جواب «إذا» من الترجمة ، ويكون التقدير في الجواب مثلا: أجابهم مطلقاً، أو أجابهم بشرط أن يكون هو الذي دعا عليهم، أو لم يجبهم إلى ذلك أصلاً. ولا دلالة فيما وقع من النبي ﷺ في هذه القصة على مشروعية ذلك لغيره، إذ الظاهر أن ذلك من خصائصه لاطلاعه على المصلحة في ذلك بخلاف من بعده من الأئمة، ويمكن أن يقال: إذا رجا إمام المسلمين رجوعهم عن الباطل أو وجود نفع عام للمسلمين شرع دعاؤه لهم والله أعلم.

قوله (فجاءه أبو سفيان) يعني الأموي والد معاوية

قوله (جئت تأمر بصلة الرحم) يعني والذين هلكوا بدعائك من ذوي رحمك فينبغي أن تصل رحمك بالدعاء لهم، ولم يقع في هذا السياق التصريح بأنه دعا لهم

١٤- باب الدُّعاءِ إذا كثرَ المطرُ «حَوالَينا ولا عَلينا»

عن أنسٍ قال: «كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ يومَ جمعةٍ، فقامَ الناسُ فصاحوا فقالوا: يا رسولَ اللهِ قَحطَ المطرُ، واحمرَّتِ الشجرُ، وهلكتِ البهائمُ، فادعُ اللهَ يَسقينا. فقال: اللهمَّ اسقِنا(مرتين) .وأيمُ الله ما نرى في السماءِ قَزَعةً من سحابٍ، فنشأتْ سحابةٌ وأمطرتْ، ونزلَ عنِ المنبر فصلَّى فلما انصرفَ لم تزلْ تُمطرُ إلى الجمعةِ التي تليها. فلما قام النبيُّ ﷺ يخطُبُ صاحوا إليه: تهدَّمتِ البيوتُ وانقطعتِ السبُلُ، فادعُ اللهَ يَحبسها عنّا. فتبسَّمَ النبيُّ ﷺ ثمَّ قال: اللهمَّ حَوالَينا ولا عَلينا. فكشطتِ المدينةُ، فجعلتْ تُمطرُ حَولَها، ولا تُمطِرُ بالمدينة قطرةً، فنظرتُ إلى المدينة وإنها لفي مثل الإكليل».

١٥- باب الدُّعاءِ في الاستسقاءِ قائماً

١٠٢٢- عن أبي إسحاقَ «خَرجَ عبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ الأنصاريُّ وخَرَجَ معهُ البَراءُ بنُ عازبٍ وزيدُ بنُ أرقمَ رضي اللهُ عنهم فاستسقى، فقامَ بهم على رِجلَيهِ على غيرِ منبرٍ، فاستغفرَ ثمَّ صلى ركعتينِ يَجهَرُ بالقِراءةِ، ولم يُؤذِّنْ ولم يُقِمْ. قال أبو إسحاقَ: وَرأى عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ النبيَّ ﷺ »

١٠٢٣- عن عبّادِ بنِ تميمٍ أن عمَّهُ - وكانَ من أصحابِ النبيِّ ﷺ - أخبرَهُ أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ بالناسِ يستسقي لهم، فقامَ فدعا اللهَ قائماً،ثمَّ توجَّهَ قِبَلَ القِبلةِ وَحوَّلَ رِداءَهُ فأُسقوا»

قوله (باب الدعاء في الاستسقاء قائما) أي في الخطبة وغيرها، قال ابن بطال:الحكمة فيه كونه حال خشوع وإنابة فيناسبه القيام، وقال غيره: القيام شعار الاعتناء والاهتمام ،والدعاء أهم أعمال الاستسقاء فناسبه القيام ويحتمل أن يكون قام ليراه الناس فيقتدوا بما يصنع.

قوله (خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري) يعني إلى الصحراء يستسقي، وذلك حيث كان أميراً على الكوفة من جهة عبد الله بن الزبير في سنة أربع وستين قبل غلبة المختار بن أبي عبيد عليها

قوله (ثم صلى ركعتين) ظاهره أنه أخَّر الصلاة عن الخطبة، وصرح بذلك الثوري في رواية وخالفه شعبة فقال في روايته عن أبي إسحق: «أن عبد الله بن يزيد خرج يستسقي بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى» أخرجه مسلم، وقد تقدم في أوائل الاستسقاء ذكر الاختلاف في ذلك وأن الجمهور ذهبوا إلى تقديم الصلاة، وممن اختار تقديم الخطبة ابن المنذر، وصرح الشيخ أبو حامد وغيره بأن هذا الخلاف في الاستحباب لا في الجواز.

قوله (ولم يؤذن ولم يقم) قال ابن بطال: أجمعوا على أن لا أذان ولا إقامة للاستسقاء والله أعلم.

١٦- باب الجهرِ بالقِراءةِ في الاستسقاءِ

١٠٢٤- عن عبَّادِ بنِ تميمٍ عن عمهِ قالَ: «خَرَجَ النبيُّ ﷺ يَستسقي، فَتوجَّهَ إلى القبلةِ يَدعو، وحَوَّلَ رِداءَهُ، ثمَّ صلى ركعَتَينِ جَهَرَ فيهما بالقراءَةِ»

قوله (باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء) أي في صلاتها، ونقل ابن بطال أيضاً الإجماع عليه

١٧- باب كيفَ حوَّلَ النبيُّ ﷺ ظَهرَهُ إلى الناسِ

١٠٢٥- عن عبَّاد بن تميم عن عمه قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ لما خرجَ يَستسقي، قال: فحوَّلَ إلى الناسِ ظهرَهُ واستقبلَ القِبلةَ يدعو، ثمَّ حوَّلَ رِداءَهُ، ثمَّ صلَّى لنا ركعتينِ جَهرَ فيهما بالقراءةِ»

١٨- باب صلاة الاستسقاءِ ركعتينِ

١٠٢٦- عن عبَّادِ بنِ تميمٍ عن عمهِ «أنَّ النبيَّ ﷺ استسقى فصلَّى ركعتينِ، وقلبَ رِداءَهُ»

١٩- باب الاستسقاءِ في المصلَّى

١٠٢٧- عن عبَّادِ بنِ تميمٍ عن عمهِ قال «خرجَ النبيُّ ﷺ إلى المصلَّى يستسقي، واستقبلَ القبلةَ فصلَّى ركعتينِ، وقلبَ رِداءَهُ- قال سفيانُ: فأخبرني المسعودي عن أبي بكرٍ قال- جَعلَ اليمينَ على الشمالِ»

قال ابن بطال: حديث أبي بكر يدل على أن الصلاة قبل الخطبة لأنه ذكر أنه صلى قبل

قلب ردائه قال: وهو أضبط للقصة من ولده عبد الله بن أبي بكر حيث ذكر الخطبة قبل الصلاة

٢٠- باب استقبالِ القبلةِ في الاستسقاءِ

١٠٢٨- عن عبّاد بن تميم أنَّ عبدَ اللهِ بنَ زيدٍ الأنصاريَّ أخبرهُ أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ إلى المصلى يُصلي، وأنه لما دعا-أو أرادَ أن يدعوَ- استقبلَ القبلةَ وحوَّلَ رداءه» قال أبو عبدالله: ابنُ زيدٍ هذا مازنيٌّ، والأول كوفيٌّ هو ابنُ يزيدَ

قوله (باب استقبال القبلة في الاستسقاء) أي في أثناء الخطبة التي تقع من أجله في المصلى.

٢١- باب رفعِ الناسِ أيديَهم معَ الإمامِ في الاستسقاءِ

١٠٢٩- عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: «أتى رجلٌ أعرابيٌّ من أهلِ البدوِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ يومَ الجمعةِ فقال: يا رسولَ اللهِ هلكتِ الماشيةُ، هلكَ العيالُ، هلكَ الناسُ: فرفعَ رسولُ اللهِ ﷺ يَديهِ يدعو، وَرفعَ الناسُ أيديَهم معهُ يَدعونَ. قال: فما خرجنا من المسجدِ حتى مُطرنا، فما زلنا نُمطرُ حتى كانتِ الجمعةُ الأخرى، فأتى الرجلُ إلى نبيِّ اللهِ ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ بشقَ المسافرُ، ومُنعَ الطريقُ»

١٠٣٠- عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ أنه رفعَ يديهِ حتى رأيتُ بياضَ إبطَيهِ»

قوله (فأتى الرجل إلى رسول الله[١] ﷺ فقال: يا رسول الله بشق المسافر) واختلف في معناه فوقع في البخاري بشق أي مل، وحكى الخطابي أنه وقع فيه بشق اشتد أي اشتد عليه الضرر.

٢٢- باب رفعِ الإمامِ يَدَهُ في الاستسقاءِ

١٠٣١- عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: «كانَ النبيُّ ﷺ لا يرفعُ يَديهِ في شيءٍ من دعائهِ إلا في الاستسقاءِ، وإنهُ يرفعُ حتى يُرى بَياضُ إبطَيهِ».

[الحديث ١٠٣١- طرفاه في: ٣٥٦٥، ٦٣٤١]

قوله (إلا في الاستسقاء)ظاهره نفي الرفع في كل دعاء غير الاستسقاء، وهو معارض بالأحاديث الثابتة بالرفع في غير الاستسقاء وقد تقدم أنها كثيرة، وقد أفردها المصنف بترجمة في كتاب الدعوات[٢] وساق فيها عدة أحاديث، فذهب بعضهم إلى أن العمل بها أولى،وحمل حديث أنس على نفي رؤيته، وذلك لا يستلزم نفي رؤية غيره.وذهب آخرون إلى تأويل حديث أنس المذكور لأجل الجمع بأن يحمل النفي على صفة مخصوصة أما الرفع البليغ

(١) رواية الباب واليونينية "إلى نبي الله ﷺ.
(٢) كتاب الدعوات باب / ٢٣ ح ٦٣٤١ - ٤ / ٥٨٥

فيدل عليه قوله: «حتى يرى بياض إبطيه» ويؤيده أن غالب الأحاديث التي وردت في رفع اليدين في الدعاء إنما المراد به مد اليدين وبسطهما عند الدعاء، وكأنه عند الاستسقاء مع ذلك زاد فرفعهما إلى جهة وجهه حتى حاذتاه وبه حينئذ يرى بياض إبطيه، وأما صفة اليدين في ذلك فلما رواه مسلم من رواية ثابت عن أنس «أن رسول الله ﷺ استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء»قال العلماء: السنة في كل دعاء لرفع البلاء أن يرفع يديه جاعلاً ظهور كفيه إلى السماء، وإذا دعا بسؤال شيء وتحصيله أن يجعل كفيه إلى السماء انتهى. وقال غيره: الحكمة في الإشارة بظهور الكفين في الاستسقاء دون غيره للتفاؤل بتقلب الحال ظهراً لبطن كما قيل في تحويل الرداء.أو هو إشارة إلى صفة المسؤول وهو نزول السحاب إلى الأرض

٢٣- باب ما يُقالُ إذا أمطرتْ

وقال ابنُ عبّاسٍ (كصَيِّبٍ): المطرُ، وقال غيرهُ : صابَ وأصابَ يصوبُ

١٠٣٢- عن عائشةَ «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذا رأى المطرَ قال: صَيِّباً نافعاً»

قوله (إذا مطرت[١]) كذا لأبي ذر من الثلاثي وللباقين «أمطرت» من الرباعي وهما بمعنى عند الجمهور، وقيل: يقال مطر في الخير وأمطر في الشر

قوله (وقال ابن عباس: كصيب المطر) وقال بعضهم: الصيب السحاب

قوله (اللهم[٢] صيباً نافعاً) ونافعاً صفة للصيب وكأنه احترز بها عن الصيب الضار. وهذا الحديث من هذا الوجه مختصر ، وقد أخرجه مسلم من رواية عطاء عن عائشة تاماً ولفظه «كان إذا كان يوم ريح عرف ذلك في وجهه ويقول إذا رأى المطر رحمة» وأخرجه أبو داود والنسائي من طريق شريح بن هانيء عن عائشة أوضح منه ولفظه «كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك العمل، فإن كشف حمد الله فإن أمطرت قال: اللهم صيباً نافعاً» فعرف برواية شريح أن الدعاء المذكور يستحب بعد نزول المطر للازدياد من الخير والبركة مقيداً بدفع ما يحذر من ضرر

٢٤- باب مَن تَمَطَّرَ في المطرِ حتى يتحادَرَ على لحيتِه

١٠٣٣- عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: «أصابتِ الناسَ سنةٌ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فبينا رسولُ اللهِ ﷺ يخطُبُ على المنبرِ يومَ الجمعةِ قام أعرابيٌّ فقال: يا رسولَ اللهِ ، هلكَ المالُ، وجاعَ العِيالُ، فادعُ اللهَ لنا أن يَسقيَنا. قال: فرفعَ رسولُ اللهِ ﷺ

(١) رواية الباب واليونينية "إذا أمطرت"
(٢) رواية الباب واليونينية بدون كلمة "اللهم"

يَدَيه وما في السماءِ قَزَعةٌ. قال: فثارَ سحابٌ أمثالُ الجبالِ، ثمَّ لم ينزلْ عن منبرهِ حتى رأيتُ المطرَ يتحادرُ على لحيته. قال فمُطرنا يومَنا ذلك وفي الغدِ ومن بعدِ الغدِ والذي يليه إلى الجمعةِ الأخرى. فقامَ ذلك الأعرابيُّ أو رجلٌ غيرهُ فقال: يا رسولَ اللهِ تهدَّمَ البناءُ وغرِقَ المالُ، فادعُ اللهَ لنا، فرفعَ رسولُ اللهِ ﷺ يديه وقال: اللهمَّ حَوالينا ولا علينا. قال: فما جَعَلَ يُشيرُ بيدهِ إلى ناحيةٍ منَ السماءِ إلا تفرَّجتْ، حتى صارتِ المدينةُ في مثلِ الجوبةِ، حتى سالَ الوادي -وادي قناةَ- شهراً، قال: فلم يجيء أحدٌ من ناحية إلا حدَّثَ بالجودِ»

قوله (باب من تمطر) بتشديد الطاء أي تعرض لوقوع المطر ولعله أشار إلى ما أخرجه مسلم عن أنس قال: «حسر رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه المطر وقال لأنه حديث عهد بربه» قال العلماء: معناه قريب العهد بتكوين ربه،وكأن المصنف أراد أن يبين أن تحادر المطر على لحيته ﷺ لم يكن إتفاقاً وإنما كان قصداً فلذلك ترجم بقوله من تمطر» أي قصد نزول المطر عليه، لأنه لو لم يكن باختياره لنزل عن المنبر أول ما وكف السقف، لكنه تمادى في خطبته حتى كثر نزوله بحيث تحادر على لحيته ﷺ

٢٥- باب إذا هبَّتِ الريحُ

١٠٣٤- عن أنسٍ قال: «كانتِ الريحُ الشديدةُ إذا هبَّتْ عُرِفَ ذلك في وجه النبيِّ ﷺ»

قوله(باب إذا هبت الريح) أي ما يصنع من قول أو فعل. وقد سبق قريباً[١] التنبيه على إيضاح ما يصنع عند هبوبها. ووقع في حديث عائشة الآتي في بدء الخلق[٢] ووقع عند أبي يعلى بإسناد صحيح عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا هاجت ريح شديدة قال: اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به وأعوذ بك من شر ما أمرت به. والتعبير في هذه الرواية في وصف الريح بالشديدة يخرج الريح الخفيفة والله أعلم. وفيه الاستعداد بالمراقبة لله، والالتجاء إليه عند اختلاف الأحوال وحدوث ما يخاف بسببه

٢٦- باب قولِ النبيِّ ﷺ «نُصرْتُ بالصَّبا»

١٠٣٥- عن ابن عبّاسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «نُصرتُ بالصَّبا،وأهلِكَتْ عادُ بالدَّبورِ»

{الحديث ١٠٣٥- أطرافه في: ٣٢٠٥، ٣٣٤٣، ٤١٠٥}

قوله (باب قول النبي ﷺ نصرت بالصَّبا) قال الزين بن المنير: في هذه الترجمة إشارة إلى تخصيص حديث أنس الذي قبله بما سوى الصبا من جميع أنواع الريح لأن قضية نصرها

(١) كتاب الاستسقاء باب / ٢٣ ح ١٠٣٢ - ١ / ٥٣٤
(٢) كتاب بدء الخلق باب / ٥ ح ٣٢٠٦ - ٢ / ٧٢٤

له أن يكون مما يسر بها دون غيرها، ويحتمل أن يكون حديث أنس على عمومه إما بأن يكون نصرها له متأخراً عن ذلك لأن ذلك وقع في غزوة الأحزاب وهو المراد بقوله تعالى (فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها) كما جزم به مجاهد وغيره وإما بأن يكون نصرها له بسبب إهلاك أعدائه فيخشى من هبوبها أن تهلك أحداً من عصاة أمته وهو كان بهم رءوفا رحيماً ﷺ. وأيضاً فالصبا تؤلف السحاب وتجمعه، فالمطر في الغالب يقع حينئذ، وقد وقع في الخبر الماضي أنه كان إذا أمطرت سري عنه، وذلك يقتضي أن تكون الصبا أيضاً مما يقع التخوف عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور والله أعلم.

قوله (بالصبا) يقال لها القبول بفتح القاف لأنها تقابل باب الكعبة إذ مهبها من مشرق الشمس، وضدها الدبور وهي التي أهلكت بها قوم عاد، ومن لطيف المناسبة كون القبول نصرت أهل القبول وكون الدبور أهلكت أهل الإدبار، وأن الدبور أشد من الصبا لما سنذكره في قصة عاد أنها لم يخرج منها إلا قدر يسير ومع ذلك استأصلتهم. قال الله تعالى: (فهل ترى لهم من باقية)، ولما علم الله رأفة نبيه ﷺ: بقومه رجاء أن يسلموا سلط عليهم الصبا فكانت سبب رحيلهم عن المسلمين لما أصابهم بسببها من الشدة، ومع ذلك فلم تهلك منهم أحداً ولم تستأصلهم. ومن الرياح أيضاً الجنوب والشمال، فهذه الأربع تهب من الجهات الأربع

٢٧- باب ما قيلَ في الزَّلازِلِ والآياتِ

١٠٣٦- عن أبي هريرةَ قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا تقومُ الساعةُ حتى يُقبضَ العلمُ، وتكثُرَ الزَّلازلُ، ويتقاربَ الزَّمانُ، وتظهرَ الفتنُ، ويكثُرَ الهرجُ- وهوالقتل - حتى يكثُرَ فيكمُ المالُ فيفيض»

١٠٣٧- عن ابنِ عمرَ قال: «اللهمَّ باركْ لنا في شامِنا وفي يَمنِنا. قال قالوا: وفي نجدنا. قال قال: هناكَ الزلازلُ والفتنُ، وبها يَطلُعُ قرنُ الشيطانِ»

[الحديث ١٠٣٧- طرفه في: ٧٠٩٤]

قوله (باب ما قيل في الزلازل والآيات) قيل لما كان هبوب الريح الشديدة يوجب التخوف المفضي إلى الخشوع والإنابة كانت الزلزلة ونحوها من الآيات أولى بذلك، لاسيما وقد نص في الخبر على أن أكثر الزلازل من أشراط الساعة، وقال الزين بن المنير: وجه إدخال هذه الترجمة في أبواب الاستسقاء أن وجود الزلزلة ونحوها يقع غالباً مع نزول المطر، وقد تقدم لنزول المطر دعاء يخصه فأراد المصنف أن يبين أنه لم يثبت على شرطه في القول عند الزلازل ونحوها شيء، وهل يصلى عند وجودها؟ حكى ابن المنذر فيه الاختلاف، وبه قال أحمد

وإسحق وجماعة، وعلق الشافعي القول به على صحة الحديث عن علي، وصح ذلك عن ابن عباس أخرجه عبد الرزاق وغيره. وروى ابن حبان في صحيحه من طريق عبيد بن عمير عن عائشة مرفوعاً «صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات». واختلف في قوله: «يتقارب الزمان» فقيل على ظاهره فلا يظهر التفاوت في الليل والنهار بالقصر والطول، وقيل المراد قرب يوم القيامة، وقيل تذهب البركة فيذهب اليوم والليلة بسرعة، وقيل المراد يتقارب أهل ذلك الزمان في الشر وعدم الخير وقيل تتقارب صدور الدول وتطول[١] مدة أحد لكثرة الفتن. وقال النووي في شرح قوله: «حتى يقترب الزمان» معناه حتى تقرب القيامة، ووهاه الكرماني وقال هو من تحصيل الحاصل، وليس كما قال بل معناه قرب الزمان العام من الزمان الخاص وهو يوم القيامة، وعند قربه يقع ما ذكر من الأمور المنكرة[٢]

٢٨- باب قول الله تعالى
{وتجعلونَ رِزقَكم أنكم تُكَذِّبونَ} /الواقعة:٨٢/

قال ابنُ عبّاسٍ شُكرَكُم

١٠٣٨- عن زيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ أنه قال: «صلّى لنا رسولُ اللهِ ﷺ صلاةَ الصبحِ بالحُديبيةِ على إثرِ سماءٍ كانتْ منَ الليلِ، فلما انصرفَ النبيُّ ﷺ أقبلَ على الناسِ فقال: هل تدرونَ ماذا قالَ ربُّكم؟ قالوا: اللهُ ورسولُهُ أعلمُ، قال: أصبحَ مِن عبادي مُؤمنٌ بي وكافرٌ، فأمّا مَن قال مُطِرنا بفضلِ اللهِ ورحمتِهِ فذلكَ مؤمنٌ بي كافرٌ بالكوكبِ، وأما من قال بِنَوْءِ كذا وكذا فذلك كافرٌ بي مؤمنٌ بالكوكبِ»

قوله (باب قول الله تعالى (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) (قال ابن عباس شكركم) يحتمل أن يكون مراده أن ابن عباس قرأها كذلك، ويشهد له ما رواه سعيد بن منصور «عن هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يقرأ وتجعلون شكركم أنكم تكذبون» وهذا إسناد صحيح.

قوله (صلى لنا) أي لأجلنا ، أو اللام بمعنى الباء أي صلى بنا.

قوله (على إثر) هو ما يعقب الشيء.

قوله (سماء) أي مطر.

قوله (فلما انصرف) أي من صلاته أو من مكانه

---

(١) بهامش طبعة بولاق: كذا بالنسخ، ولعل "لا" سقطت من الناسخ أي "ولا تطول"

(٢) الأقرب تفسير التقارب المذكور في الحديث بما وقع في هذا العصر من تقارب ما بين المدن والأقاليم وقصر زمن المسافة بينها بسبب اختراع الطائرات والسيارات والإذاعة وما إلى ذلك، والله أعلم «الشيخ ابن باز»

قوله (أصبح من عبادي) هذه إضافة عموم بدليل التقسيم إلى مؤمن وكافر بخلاف مثل قوله تعالى (إن عبادي ليس لكَ عليهم سلطانٌ) فإنه إضافة تشريف.

قوله (مؤمن بي وكافر) يحتمل أن يكون المراد الكفر هنا كفر الشرك بقرينة مقابلته بالإيمان ويحتمل أن يكون المراد به كفر النعمة وعلى الأول حمله كثير من أهل العلم وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم طرح الإمام المسألة على أصحابه وإن كانت لا تدرك إلا بدقة النظر

٢٩- باب لا يَدري متى يجيء المطرُ إلا اللهُ

وقال أبو هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ : «خمسٌ لا يعلمهنَّ إلا اللهُ»

١٠٣٩- عن ابنِ عمرَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مِفتاحُ الغَيبِ خمسٌ لا يَعلمُها إلا اللهُ: لا يعلمُ أحدٌ ما يكونَ في غدٍ، ولا يعلمُ أحدٌ ما يكونُ في الأرحامِ، ولا تعلمُ نفسٌ ماذا تكسبُ غداً، وماتدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموتُ، وما يدري أحدٌ متى يجيء المطرُ»

{الحديث ١٠٣٩- أطرافه في: ٤٦٢٧، ٤٦٩٧، ٤٧٧٨، ٧٣٧٩}

قوله (باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله تعالى) عقب الترجمة الماضية بهذه لأن تلك تضمنت أن المطر إنما ينزل بقضاء الله وأنه لا تأثير للكواكب في نزوله، وقضية ذلك أنه لا يعلم أحد متى يجيء إلا هو

قوله (وما يدري أحد متى يجيء المطر) زاد الإسماعيلي «إلا الله»وفيه رد على من زعم أن لنزول المطر وقتا معيناً لا يتخلف عنه.